

الحكم على الأحاديث والآثار
الحديث الوارد في أن القيء يفطر الصائم

السؤال: هل صح الحديث في أن القيء يفطر الصائم؟

الجواب: نعم، جاء في الحديث المخرَج في السنن «من ذرعه القيء فليس عليه قضاء، ومن استقاء عمدًا فليقض» [الترمذي: 720] مما يدل على أنه إذا تعمّد القيء أنه يُفطر ويلزمه القضاء حينئذٍ.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الثمانون بعد المائة 1435/4/21 هـ